التربيع المسمى بالكعبة قال وقيل لتكعبها اي تربعها وهي مرتفعة
سبعة وعشرين ذراعا وطول الباب ستة اذرع وعشرة اصابع
وعرضه اربعة اذرع واحجارها من خمسة جبال طور سينا والجودي
وحرا ولبنان وثبير والمراد استقبال عينها يقينا مع القرب
وظنا مع البعد عند امامنا الشافعي ودليله الشطر في الاية لانه
العين لغة وتفسيره بالجهة اصطلاح لبعض وكان عليه السلام
اول امره يستقبل بيت المقدس قيل بامر وقيل برايه ويجعل
الكعبة بينه وبينه فيقف بين اليمانيين فلما هاجر استدبرها
فشق عليه فسال جبريل ان يسال ربه التحول اليها فنزل قول
وجهك الاية وقد صلى ركعتين من الظهر فتحول وما في البخاري ان
اول صلاة صليت للكعبة العصر اي كاملة وكان التحول في
رجب بعد الهجرة بستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وقيل غير
ذلك قال السيوطي قال ابن العربي نسخ الله القبلة مرتين
اي مرة نسخت الكعبة لبيت المقدس ومرة نسخ بيت المقدس
بالكعبة قال الشيخ للقبلة من حيث هي ونكاح المتعة مرتين
ولحوم الحمر الاهلية مرتين ولا احفظ رابعا وقال ابو العباس
العوفي رابعها الوضوء مما مست النار وقد نظمت ذلك فقلت
واربع تكرر النسخ لها جاءت بها النصوص والاثار
لقبلة ومتعة وحمر كذا الوضوء مما تمس النار
وفي نسخة وهم بدل حمر فقد قال السيد عيسى على الاح في شرح
مختصر البخاري وليست الحمر الاهلية مما تكرر النسخ لها كما زعمه
بعضهم وقوله لقبلة متعلق بجاءت اما الاستقبال فقد بينه
الله تعالى في كتابه بقوله سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم
عن

عن قبلتهم التي كانوا عليها اي اولا وهي الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم
يصلي اليها فلما هاجر امر باستقبال بيت المقدس تالفا لليهود وصلى
اليه ستة او سبعة اشهر ثم حول الى الكعبة كما دل عليه قوله تعالى
قد نرى تقلب وجهك في السما متطلعا الى الوحي متشوقا للامر
باستقبال الكعبة وكان يود ذلك لانه قبلة ابراهيم ولانه ادعى
الى الاسلام اي اسلام العرب فلنولينك قبلة ترضاها تحبها
فول وجهك شطر المسجد الحرام اي الكعبة فائدة كل موضع
ذكر فيه المسجد الحرام فالمراد به جميع الحرم الا قوله فول وجهك
اي بالصدر حقيقة في الواقف والجالس ونحوهما وحكما
في الراكع والساجد ونحوهما قال شيخنا خ ولو صلى مضطجعا
او مستلقيا فالاستقبال بمقدم البدن اي بالصدر والوجه
والمستلقي لابد ان تكون اخمصاه مع وجهه للقبلة فتقييده
اي بالصدر بالنظر للغالب وكذا قوله لا بالوجه فالالتفات
بالوجه غير مكروه بل مبطل بل مكروه لا بالوجه اي
لا يكفي الوجه وحده بدون الصدر ولا يكفي الاستقبال
به مع غيره نعم يجب مع غيره في المضطجع فيجب بالوجه
ومقدم البدن والمستلقي كذلك مع اخمصيه ويجب رفع راسه
قليلا ان امكن والمراد بالصدر جميع عرض البدن فلو استقبل
طرفها فخرج شي من العرض عن محاذاته لم يصح كما قاله حجر
والمراد بقول الشيخ لا بالوجه اي مثلا ولا باليد مثلا وانما خص
الوجه لانه محل التوهم قوله وجهك اي ذاتك من اطلاق
الجزء على الكل وهذا التاويل متعين لئلا يلزم نقض الاستقبال
بالوجه اي والمراد بالذات بعضها كالصدر فهو مجاز مبني على مجاز

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)